اعـــلان

صادر عن رئيس الوزراء

عملا بالمادة (٥٧) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ .

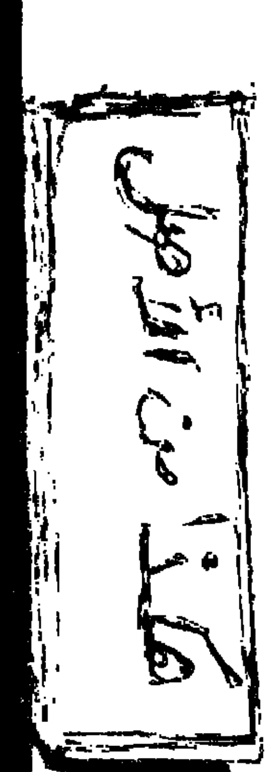
اعلن بأن المرشحين التاليه اسماؤهم قد فازوا بالمقاعد الشاغرة في مجلس النواب عن الدوائر الانتخابية المبينة ازاء اسم كل منهم وذلك في الانتخابات الفرعية الجارية يوم الاثنين الواقع في ١٢ /٣/١٩٨٤ .

١ ـ المهندس ليث فرحان الشبيلات	قضاء عمان
٢ ـ الدكتور احمد مجلي رفاعي الكوفحي	قضاء اربد
٣ ـ معالي السيد مروان عبدالحليم النمر الحمود	قضاء السلط
٤ ـ السيد زهير ذوقـــان الحسين العواملة	قضاء السلط
٥ ـ الدكتور فوزي شاكر الطعيمة الداوود	قضاء السلط
٦ ـ الدكتور رياض محمد سليمان النوايسه	قضاء الكرك
٧ ـ الدكتور نزيه سلامة مرزوق العمارين	قضاء الكرك
٨ ـ الدكتور عبد الله علي عودة العكايلة	قضاء الطفيلة

١٩٨٤/٣/١٤

رئيس الـــوزراء
احمـد عبيـدات







الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمـان : الاحـد ٢٣ جماد ثاني سنة ١٤٠٤ هـ، الموافق ٢٥ آذار سنـة ١٩٨٤ م، العـــدد ٣٢٢١

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور جواد العناني وزير الصناعة والتجاره والسياحة اعمال وزارة العمل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور تيسير عبد الجابر وزير العمل خارج المملكة بمهمة رسمية .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية الساميه باجراء التشكيلات التالية في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١٥/٣/١٩٨٤ .

١ ـ تعيين عطوفة السيد يوسف بوران مستشارا ومديرا لمكتب سمو ولي العهد المعظم بدرجته وراتبه الحاليين .

٢ ـ تعيين عطوفة السيد رجائي الدجاني امينا عاما للديوان الملكي الهاشمي بالدرجـــة الخاصة (٢٥٠) دينارا في الشهر .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على نقل سعادة السفير الاردني في طرابلس السيد سامي الشمايلة الى المركز اعتبارا من ١/٤/١٩٨٤ .

١ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيدة كرز نائلي شما من ملاك وزارة التنمية الاجتماعية في الخدمة للمدة من ١/١/١٩٨٤ ولغاية ٣١/٣/١٩٨٤ بعد بلوغها سن الستين واحالتها على التقاعـــد اعتبارا من ١/٤/١٩٨٤ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريـــخ المبين ازاء اسم كل منهما : ـ

١ ـ وزارة التربيـــة والتعليم

السيد محي الدين محمد الشقيري	١/٥/١٩٨٤

٢ ـ وزارة الماليـــة / الجمارك

السيد خالد محمد الصابر (بناء على طلبه)	١/٤/١٩٨٤

٣ ـ وافق دولة رئيس الوزراء على نقل المعلم في وزارة التربية والتعليم السيد محمد علي ذياب الغنميين بـــدون درجته (الثالثه) ليشغل وظيفة مساعد امين عام مجلس الامة الشؤون البرلمانيه على ان ينتدب للعمـــل في المجلس الى حين صدور جدول تشكيلات الوظائف لعام ١٩٨٤ .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمة المعلم في وزارة التربيه والتعليم السيد وصيف عبد الحفيظ امين احمد اعتبارا من ١٨/٤/١٩٨٤ بسبب المرض .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في وزارة المالية/الجمارك السيد يوسف عبد القادر الطراونه على التقاعد اعتبارا من ١٥/٣/١٩٨٤ .

٦ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة عطوفة وكيـــل وزارة النقل المهندس السيد هاشم عبد الرؤوف الطاهر على التقاعد (بناء على طلبه) اعتبارا من ١٥/٣/١٩٨٤ .

٧ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة المذكورين تاليا من الخدمة الحكومية اعتبارا من التاريـــخ المبين ازاء اسم كل منهما : ـ

١ ـ وزارة التربية والتعليم

السيده ليلى موسى محمد الحيارى	١/٩/١٩٨٤

٢ ـ وزارة الصحـــة

الدكتور زهير نور الدين الصباغ	١/٤/١٩٨٤

٨ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين عطوفة السيد محمد منير الدره بوظيفة مدير عـــام مؤسسة التلفزيون اعتبارا من ١٠/٣/١٩٨٤ ، براتب شهري مقداره (٥٥٠) خمسمائة وخمسون دينارا شاملا كافة العلاوات باستثناء بدل اقتناء السياره على ان يخضع مبلغ (١٨٠) مائة وثمانين دينارا من اصل الراتب للتقاعـــد بزيادة عشرة دنانير سنويا الى ان يصل الجزء الخاضع من راتبه للتقاعد الى (٢٤٠) مائتين واربعين دينارا في الشهر ، وان تستمر وزاره المالية باستيفاء العائدات التقاعدية المتحققة عليه وفق هذا الترتيب .

٩ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقه على احالة الموظف في وزارة الزراعة السيد زهير سعيد الحاج ابراهيم عـــلى التقاعد اعتبارا من ١٦/٣/١٩٨٤ .

١٠ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة الموظفين في وزارة الصناعة والتجارة المذكوريـــن تاليـــا اعتبارا من ١٠/٣/١٩٨٤ :

١ ـ المهندس السيد محمود عيسى خصاونه .

٢ ـ المهندس السيد حسان وجيه السعودى .

١١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٣/١٩٨٤ ـ بالاستناد لاحكام المادة (٦٧/د) مـــن نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ ـ الموافقة على نقل الموظفين المذكورين بالكشف المرفق مع مخصصات درجاتهم الى الدوائر المبينة ازاء اسم كل منهم ضمن جدول تشكيلات الوظائف لعام ١٩٨٤ اعتبارا من ١/١/١٩٨٤ .

هكذا من الأصل

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها الفصل رقمه عنوانه	الجهة المنقول اليها الفصل رقمه عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٢ ـ مجلس الامة	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	نذير سعيد العطيات	الخامسة	امين سجل
	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	محمد فاروق سليمان نوار	السادسة	امين سجل
	٥٢ دائرة الاحصاءات العامة	مصطفى اسعد الحلبوني	السابعة	مامور قسم
	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	فوزي غالب الشريجي	السابعة	امين سجل
	٢٦ـ وزارة العدل	سليم خضر حصوه	٥٠ دينار	طابع/كاتب
	٥ ـ ديوان المحاسبة	محمد شاكر ابراهيم	٤٦ دينار	آذن
	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	عليان ابراهيم الشامي	٤٧ دينار	آذن
٣ ـ المجلس الوطني الاستشاري	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	نصري عبد الرحيم الشايلة	٨٨ دينار	كاتب
	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	اكرم خالد خريسات	٤٤ دينار	مراسل
	٢ ـ مجلس الامة	خلف ابراهيم الهميسات	السادسة	محاسب
	٢ ـ مجلس الامة	غسان وليد النجداوي	٧١ دينار	منظم ضبط / سكرتير لجان
	٢ ـ مجلس الامة	خالد هاشم السمهوري	التاسعة	سكرتير / كاتب
	٢ ـ مجلس الامة	فواز عبد ربه الشبيلات	العاشرة	كاتب
	٢ ـ مجلس الامة	نهيل عبد الكريم عناسوه	العاشرة	ناسخ
	٢ ـ مجلس الامة	هدى لطفي حبيب	٥٢ دينار	ناسخ
	٢ ـ مجلس الامة	صبري عادل شموط	٥١ دينار	سائق
	٢ ـ مجلس الامة	محمد عودة الشوابكة	٤٢ دينار	مامور آلات ناسخة
	٢ ـ مجلس الامة	محمد احمد دنف	٤١ دينار	آذن
	٢ ـ مجلس الامة	ناجي محمد اسماعيل	٤٠ دينار	آذن
	٢ ـ مجلس الامة	شاغرة	٥٨ دينار	مصور
	٢ ـ مجلس الامة	شاغرة	٤٦ دينار	آذن
	٢ ـ مجلس الامة	شاغرة	٤٦ دينار	آذن

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها الفصل رقمه عنوانه	الجهة المنقول اليها الفصل رقمه عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٦ ـ ديوان الموظفين	٨٢ـ الاذاعـة	شاكر حداد	الرابعة	منتج / محرر / مذيع
٢١ـ وزارة الداخلية	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	عبد السلام محمود ازمقنا	الرابعة	امين سجل
	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	بركات محمد درويش	السابعة	
	٩١ـ وزارة المواصلات	عبد الحافظ ارتيمه	العاشرة	
٤٢ـ دائرة الموازنة العامة	٣١ـ وزارة الخارجية	بسمة عبد الكريم الخطيب	السادسة	محاسب / مدقق
	٧١ـ وزارة التربية والتعليم	ميسون وهدان	التاسعة	معـلم
	٥٣ـ المجلس القومي للتخطيط	مريم الطوباسي	٣٨ دينار	مامور مقسم
٤٣ـ دائرة الجمارك	٢٣ـ دائرة الاحوال المدنية	علي هلسه	الخامسة	امين سجل
	« «	عمر خليل عطية	الخامسة	امين سجل
	« «	صالح محمد خرابشة	الخامسة	امين سجل
	« «	عرفات محمد البس	السادسة	امين سجل
	« «	رفيفان سلامة الروسان	السابعة	مساعد امين سجل
	« «	عبد الرحمن محمد صالح	السابعة	مساعد امين سجل
	« «	عوض عبد الرحمن المكحل	السابعة	مساعد امين سجل / كاتب
	« «	محمد راتب المداحة	السابعة	مساعد امين سجل
	« «	كمال علي الرشدان	الثامنة	مساعد امين سجل / كاتب
	« «	نايف علي حواد بطاينة	الثامنة	مساعد امين سجل / كاتب
	« «	بدر يوسف حسين	الثامنة	مساعد امين سجل / كاتب
	« «	علي نجيب محاسنة	التاسعة	مساعد امين سجل / كاتب
	« «	سامح هولو خصاونة	التاسعة	مساعد امين سجل / كاتب

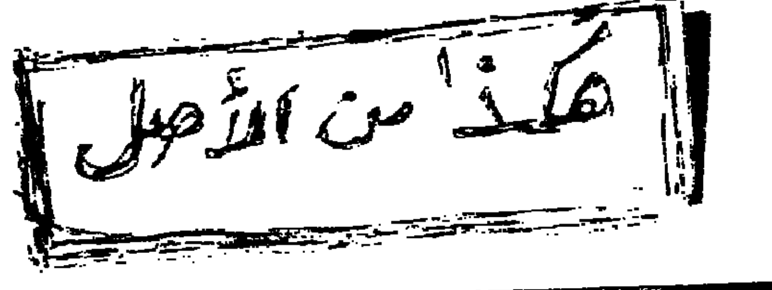
هكذا من الأصل

جــدول تنقلات الموظفــين لعــام (١٩٨٤)

الجهــة المنقول منها / الفصل / رقــه عنوانه	الجهــة المنقول اليها / الفصل / رقــه عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٤٣ ــ دائرة الجمارك	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	احمد صالح مراشدة	التاسعة	مساعد امين سجل/كاتب
	« « «	منور سعد الصراوره	التاسعة	مساعد امين سجل/كاتب
	« « «	ابراهيم محمود الصرايره	التاسعة	مساعد امين سجل/كاتب
٤٤ ــ دائرة ضريبة الدخل	٥ ــ ديوان المحاسبة	بشير عبد الله الغزاوي	الرابعة	رئيس مراقبة/رئيس تدقيق
	٢٣ــدائرة الاحوال المدنية	زياد حلمي القاسم	الخامسة	امين سجل
	« « «	خالد محمود جرادات	الخامسة	امين سجل
	« « «	ابراهيم عبد الرحيم الشبول	الخامسة	امين سجل
	« « «	محمد موسى جوارنه	السابعة	امين سجل
	« « «	مروان مصباح حجير	السابعة	امين سجل
	« « «	عبد الكريم محمود زعرور	السابعة	امين سجل
	« « «	هاني حمدان الدباس	الثامنة	مساعد امين سجل
	« « «	وفاء عبد المجيد الكايد	التاسعة	مساعد امين سجل/كاتب
	« « «	احمد عبد الرزاق الدباس	التاسعة	مساعد امين سجل/كاتب
	« « «	عطاف الخاروف	٥٨ دينار	طابعــة
	« « «	راتب احمد العلاونه	٤٦ دينار	مأمور مقسم
	٥ ــ ديوان المحاسبة	شافع محمد ابو دلبوح	خامسة	مدقق
	٥ ــ ديوان المحاسبة	محمد احمد جرادات	خامسة	مدقق
	٥ ــ ديوان المحاسبة	طعمه يعقوب الناصر	خامسة	مدقق
٤٦ ــ دائرة اللوازم	٩١ــوزارة المواصلات	عبد الرحيم العبادي	خامسة	رئيس قسم/مفتش بريد
٥٣ ــ المجلس القومي للتخطيط	٣١ وزارة الخارجية	مصطفى شحده ابو سعد	الرابعة	باحث

جــدول تنقلات الموظفــين لعــام (١٩٨٤)

الجهــة المنقول منها / الفصل / رقــه عنوانه	الجهــة المنقول اليها / الفصل / رقــه عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٥٥ ــ وزارة السياحة	٢٣ ــ دائرة الاحول المدنية	فريال البكري	الرابعة	امين سجل
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد غرام	الخامسة	امين سجل
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	سناء هلسه	السابعة	مساعد امين سجل
	٢٣ ــ دائرة قاضي القضاة	وفاء منصور	التاسعة	مساعد امين سجل / كاتب
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	رياض العمري	العاشرة	مساعد امين سجل / كاتب
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	حابس خطاب	العاشرة	مساعد امين سجل / كاتب
	٢٧ ــ دائرة قاضي القضاه	عبد الله المعاسفه	٦٠ دينار	سائق
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	حكمت قندح	٥١ دينار	كاتب
٥٨ ــ وزارة الأشغال العامة	٥ ــ ديوان المحاسبة	محمد يونس عليان	الرابعة	مهندس
	٥ ــ ديوان المحاسبة	جورج حنا بقاعين	الرابعة	مهندس
	٢ ــ مجلس الامــة	صلاح الدين عثمان	الخامسة	معاون فني / مراقب
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	عبد السلام محمد تمر	الثامنة	مساعد امين سجل / كاتب
	٢١ ــ وزارة الداخلية	نوال سبع العيش	٥٦ دينار	ناسخ / ناسخة
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	خليل مسعد القسوس	٤٣ دينار	كاتب
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	اسماعيل تيسير الخوالده	٤٣ دينار	كاتب
	٣١ ــ وزارة الخارجية	نبيه المصري	اولى / أ	مدير / مستشار
	٧١ ــ وزارة التربية والتعليم	عبد الرزاق المعاني	أولى / ب	مهندس
	٢٦ ــ وزارة العدل	فوزي فؤاد ابو السعود	السادسة	رئيس كتاب / مأمور اجراء
	٢٦ ــ وزارة العدل	محمد ناصر الزبن	السادسة	رئيس كتاب / مأمور اجراء
٥٩ ــ وزاره الزراعة	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	علي محمود الحاج احمد	الثامنة	مساعد امين سجل
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	مثقال عبد القادر الغزاوي	٥٢ دينار	كاتب
٧٣ ــ وزارة التنمية الاجتماعية	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	حسام محادين	السادسة	امين سجل



جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها الفصل رقمه عنوانه	الجهة المنقول اليها الفصل رقمه عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٧٣ — وزارة التنميه الاجتماعية	٢٣ — دائرة الاحوال المدنية	ماجد قاقيش	التاسعة	مساعد امين سجل / كاتب
	٢٣ — دائرة الاحوال المدنية	مروان محمد سالم	التاسعة	مساعد امين سجل / كاتب
	٢٣ — دائرة الاحوال المدنية	غازي البـدور	الخامسة	امين سجل
	٢٣ — دائرة الاحوال المدنية	ريم زعل ارحيل	السابعة	مساعد امين سجل
	٢٣ — دائرة الاحوال المدنية	فخري عليان الزعبي	٥٤ دينار	كاتب
٨١ — وزارة الاعـلام	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	سعد فارس المعايطه	الخامسة	محرر / مندوب
	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	شواف جميل السعيد	الخامسة	محرر / مندوب
	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	حنان احمد خمش	السادسة	محرر / مندوب
	٨٤ — دائرة المطبوعات والنشر	اسامه فريد خرفان	الثـامنة	كاتب / ناسخ
٨٢ — الاذاعـة	٢٣ — دائرةالاحوالالمدنية	فهد النسـور	السابعة	مساعد امين سجل
	٢٣ — دائرةالاحوالالمدنية	نظميه الربضـي	السابعة	مساعد امين سجل
٨٣ — مؤسسة التلفزيون	٢٣ — دائرةالاحوال المدنية	جورج صليبا مرشد	الرابعة	امين سجل
	٨١ — وزارة الاعـلام	نايف خالد مولا	اولى / ب	مستشار اعـلامي
	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	سعد طويحين	السادسة	محرر / مندوب
٨٣ — مؤسسة التلفزيون	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	عبدالله ابو الياسين	السادسة	محرر / مندوب
	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	محمد العبـادي	السادسة	محرر / مندوب
	٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	نايف صالح المحيسن	السادسة	محرر / مندوب
٨٥ — وكالة الانباء الاردنية	٨١ — وزارة الاعلام	نهايه سكجها	الثامنة	كاتب / ناسخ
٨٧مؤسسة رعاية الشباب	٥١ — وزارة الصناعة والتجاره	حسين محمد جليل العمد	الخامسة	كاتب / محاسب

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهـة المنقول منهـا الفصـل رقمه عنوانه	الجهـة المنقـول اليـها الفصـل رقمه عنوانه	اسـم الموظـف	الدرجـة او الراتب	الوظيفة المنقـول اليـها
٨٨ — دائرة الثقافه والفنون	٨٤ — دائرة المطبوعات والنشر	باسمه محمود حمدان	السادسة	باحث
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	نادر سليم عجيلات	السابعة	مشرف
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	حابس نافع حسين	السابعة	فنـي
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	جريس سليمان حداد	الخامسه	رئيس قسم
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	ماجد محمد المجالي	الثامنه	مشرف/مشرفه
	٥٢ — دائرة الاحصاءات العامه	نجاح حافظ البدوي	٥٦ دينار	فني مطبعة/كاتب
	٥٢ — دائرة الاحصاءات العامه	فكرية ياسين العوامله	٥١ دينار	كاتب
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	عادل محمد الروسان	٧٠ دينار	مشرف
	٥٢ — دائرة الاحصاءات العامه	مارغريت جمال شرايحه	٦٧ دينار	سكرتيرة/طابعة/كاتب
٨٩ — مديرية المكتبات	٨٤ — دائرة المطبوعات والنشر	احمد جبر علي جبر	الرابعـة	محـرر
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	ابراهيم احمد قطيشات	الخامسة	رئيس قسم
	٨٧ — مؤسسة رعاية الشباب	لينا خالد مولا	الثامنـة	مأمور علاقات عامة
٩٠ — دائرة الآثار العامة	٩١ — وزارة المواصلات	ابراهيم داود الصيادي	الخامسة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	منى مصطفى حافظ	الخامسة	رئيس قسم
	٩١ — وزارة المواصلات	عيسى بدري ماضي	السادسة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	احمد سليمان مداحه	السادسة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	فؤاد عبد الرحيم عوض	السادسة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	مناور احمد الرواشده	السادسة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	محمد عبد الرحمن عثمان	السابعة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	شاهر عبد الكريم ابو الغنم	السابعة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	عدنان سليم عويس	السادسة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	غازي حسين ابو عبيد	السابعة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ — وزارة المواصلات	محمد عبد العزيز سالم	السابعة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها — الفصل — رقمه عنوانه	الجهـة المنقول اليـها — الفصـل — رقـمه عنوانـه	اسم الموظف	الدرجـة او الراتب	الوظيفـة المنقول اليـها
٩٠ ــ دائرة الآثار العامة	٩١ ــ وزارة المواصلات	عارف يوسف ابو الغنم	الثامنـة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	انيس محمد قراقيش	الثامنـة	محاسب / مامور بريد
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	سعود دخيل عبد الله	٥٨ دينـار	سـائق
	٩١ ــ وزارة المواصلات	ماجده محمد السعد	٥٣ دينـار	مامور بريـد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	محمد عوده الشوابكه	٥٠ دينـار	مامور بريـد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	عصمت دليوان المجالي	٥٠ دينـار	مامور بريـد
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	عبد الله احمد فارس	٤٩ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	عقله ميخائيل حجازين	٤٦ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد سليمان العمري	٤٦ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	سلامه مفلح القمعان	٤٦ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	مصطفى محمد ابو الغنم	٤٤ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد مطلق الدعاسين	٤٤ دينـار	حارس / مفتش
	٩١ ــ وزارة المواصلات	محمود موسى الطعاني	٤٨ دينـار	مامور بريـد
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد عبد الرحيم الصرايره	٤٤ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	عمر ابراهيم يونس	الخامسـة	امـين سجـل
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد احمد اسماعيل	السادسـة	امـين سجـل
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	عيسى رشيد الدراس	السادسـة	امـين سجـل

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها — الفصل — رقمه عنوانه	الجهـة المنقول اليـها — الفصـل — رقـمه عنوانـه	اسم الموظف	الدرجـة او الراتب	الوظيفـة المنقو ل اليها
٩٠ ــ دائرة الآثار العامة	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	سالم مفلح دعيبس	٥٣ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد صبحي العمري	٥١ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	محمد ابراهيم السلامين	٤١ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	يوسف ابراهيم سلامه	٤١ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	سالم هيشان الجازي	٤١ دينـار	حارس / مفتش
	٢٣ ــ دائرة الاحوال المدنية	عبد الرحمن سلامه الحادين	٤١ دينـار	حارس / مفتش
٩١ ــ وزارة المواصـلات	٢١ ــ وزارة الداخلية	يوسف عبيدات	الثامنـة	كـاتـب
٩٢ ــ مؤسسـة المواصـلات السلكيـة واللاسلكية	٩١ ــ وزارة المواصلات	محمد عبد الحفيظ حموده	الخامسـة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	حسين يوسف حموده	الخامسـة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	احمد محمد الشياب	السادسـة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	عبد الحميد احمد المومني	السادسـة	حقوقـي
	٩١ ــ وزارة المواصلات	فخري موسى الكايد	السادسـة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	عبد الكريم حسين مبارك	السابعـة	رئيس قسم/مفتش/مدير بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	صبحي شتيوي الفقهاء	الثامنـة	محاسب / مامور بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	هدى مصطفى حزمي	التاسعـة	محاسب / مامور بريد
	٩١ ــ وزارة المواصلات	فيليب يوسف بيروتي	التاسعـة	محاسب / مامور بريد

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها - الفصل - رقمه	الجهة المنقول منها - الفصل - عنوانه	الجهة المنقول اليها - الفصل - رقمه	الجهة المنقول اليها - الفصل - عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٩٢	مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية	٩١	وزارة المواصلات	عبد الحميد احمد الخطيب	التاسعة	محاسب/مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	عبد المنعم محمد دلقموني	التاسعة	محاسب/مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	غالب حسن فريحات	التاسعة	محاسب/مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	موسى اسماعيل القراله	التاسعة	محاسب/مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	سمر عساكرية	التاسعة	محاسب/مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	ساره الفقهـاء	العاشره	محاسب/مأمور بريد/مأمور مقسـم
		٩١	وزارة المواصلات	محمد علي الشرمان	٤٩ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	سالم الصمادي	٦٢ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	محمد رشيد عبابنه	٦٢ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	احمد محمد حسن عاشور	٥٣ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	شاهر الخرابشه	٥٠ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	غازيه مبارك العزب	٤٤ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	زهره احمد القاعوري	٤٤ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	ناصر ابراهيم خضر	٤٢ دينار	مأمور بريد

جـدول تنقلات الموظفـين لعـام (١٩٨٤)

الجهة المنقول منها - الفصل - رقمه	الجهة المنقول منها - الفصل - عنوانه	الجهة المنقول اليها - الفصل - رقمه	الجهة المنقول اليها - الفصل - عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٩٢	مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية	٩١	وزارة المواصلات	ميسر عبد الوالي	٤٤ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	خالد سالم درادكه	٤٤ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	صالح عقاب العلقان	٤٤ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	خليفه المسعر المهيرات	٤٤ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	لطفي السكر	٤٣ دينار	مأمور بريد
		٢٣	دائرة الاحوال المدنية	علي عبد الفتاح عربيات	٤٠ دينار	آذن
		٩١	وزارة المواصلات	محمد عبد الكريم كلوب	٥٢ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	حنا يوسف صوالحه	٤٧ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	محمد سالم قطيش	٣٩ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	عبد المجيد علي الخليلي	٤٥ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة الموا لات	ابراهيم محمود علي	٥٢ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	طلب خضر علي	٤٩ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	تيسير عبد العلي الحمود	٤٥ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	عدنان انور بزوقه	٤٥ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	يوسف عقله كلوب	٥٣ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	محمد صالح ابو الراغب	٥٣ دينار	مأمور بريد
		٩١	وزارة المواصلات	تيسير علي حسين	٤١ دينار	مأمور بريد

١٢- قرر المجلس القضائي بقرارة رقم (٦/١٩٨٤) الصادر بتاريخ ٢٨/٢/١٩٨٤ احالـة القاضي السيد/جورج ابراهيم نزهة على التقاعد اعتبارا من تاريخ ٢٨/٢/١٩٨٤ استنادا لاحكام المادة (١٤) المعدلة من قانـون استقلال القضاء رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ .

١٣- قرر معالي وزير المالية/الجمارك بالاستناد لاحكام المادتين ١٢٥/د ، ١٣٢/ج من نظام الخدمة المدنية رقم٢٣ لسنة ١٩٦٦ عزل الموظف السيد غازي صالح المعزي العدوان من الخدمة اعتبارا من ١٦/٢/١٩٨٤

١٤- قرر مجلس ادارة مؤسسة الاقراض الزراعي الموافقة على ترفيع السيد محمد زياد عارف قمجي الى ادنى مربوط الدرجة الثانية حسب كادر ونظام موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ بوظيفة محاسب/مدقق/امين صندوق وذلك اعتبارا من ١/٣/١٩٨٤ .

١٥- وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على ترفيع السيد عبد الكريم حسن ابو حرب الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة حسب كادر ونظام موظفي المؤسسة رقـم (٣) لسنة ١٩٦٣ بوظيفة كاتـب وذلك اعتبارا من ١/٤/١٩٨٤ .

نعـي

ينعى معالي وزير الصحة وفـاة القابلة القانونيـة حنان كامل البلبيسي التي انتقلت الى رحمتـه تعالى بتاريخ ١٦/٢/١٩٨٤ .

انا لله وانا اليه راجعون

الجنسية الأردنية

أ- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٥) تاريخ ١٩/٢/١٩٨٤ المتضمن منح الشرطي نايف موسى خميس الدادا الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني واعفائه من الرسوم المقررة .

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٣/١٩٨٤ - بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ - السماح للسيد عبدالكريم مسعود اسعد حجازي بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٢- قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح المواطن اللبناني السيد خيرو حسن مصطفى الطيان الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٣- قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح السيدين محمد واحمد شحاده احمد عبد الرحمن الجنسية الاردنيـة بمقتضى احكام المادة الرابعه من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/٢/١٩٨٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ :-

١ - (٨٤) دونما و (٣٧٨) مترا مربعا من الاحواض ذوات الارقام (١ ، ٢ ، ٥ ، ٧ ، ٨) جميعها من اراضي قرية البصة - وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور قم (٥٨٤١) وصوت الشعب رقم (٢٨٣) تاريخ ٢١/١١/١٩٨٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة لغايات فتح وتوسيع طريق وادي السير / عراق الامير / المعيليق / ام فروة.

٢ - (١٨٨) دونما و (٢٨٨) مترا مربعا من اراضي قرى (ام رمانة الكمشة ، ابو حامد) الموصوفـة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٩١٨) والدستور رقم (٥٨٤٩) تاريخ ٢٩/١١/١٩٨٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة لغايات توسيع طريق بيرين - ياجوز - الكمشه .

٣ - (١٥٦) دونما و (٤٢٠) مترا مربعا من اراضي قريتي الحسينية وذات راس في محافظة الكرك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٨٥٠) وصوت الشعب رقم (٢٩٢) تاريخ ٣٠/١١/١٩٨٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة لغايات توسيع طريق الحسينية/شقير .

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/٢/١٩٨٤ - بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنه ١٩٨٠ - الموافقه على حيازة ما مساحته (٣٢٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١١١١) حوض (٣٣) حي (٦) الهاشمية مع ماعليها من انشآت بما فيه حق المنفعة للمستأجرين المستملكه بقـراره رقم (٤٩٨) تاريخ ١٧/٤/١٩٦٥ لاغراض تنفيذ الشارع المار امام هذه القطعة على سعته التنظيمية المقررة حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مـدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقـة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٣/١٩٨٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العـام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

١ - (٣٦) دونما و (٢٥٢) مترا مربعا من اراضي قريتي البصه ووادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٩٢٦) والدستور رقم (٥٨٥٧) تاريخ ٧/١٢/١٩٨٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة لغايات توسيع طريق ماحص/النعير .

٢ - قطعة الارض رقم (٦١) من الحوض رقم (٩) ام السماق الجنوبي من اراضي قرية وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٩٦٠) والدستور رقم (٥٨٩١) تاريخ ١٠/١/١٩٨٤ لاغراض وزارة التربية والتعليم .

٣ - قطعة الارض رقم (٣) من الحوض رقم (١١) من اراضي عجلون الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٨٧١) وصوت الشعب رقم (٣١٣) تاريخ ٢١/١٢/١٩٨٣ بقصد ضمها وبيعها الى صاحب القطعة المجاورة رقم (٩) من نفس الحوض .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٣/١٩٨٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا لأغراض شركة الكهرباء الاردنيه وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ :

١ – استملاك مامساحته (١١) مترا مربعا من قطعة الارض رقم(٢٣٥) من الحوض رقم (٣) عين امجوزه من اراضي قرية صويلح الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدة الرأي رقم(٤٩١٤) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٨٣ والدستور رقم (٥٨٤٤) تاريخ ٢٥/١٢/١٩٨٣ .

٢ – استملاك مامساحته (٢٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم(٣٢٩) من الحوض رقم (٣) عين امجوزه من اراضي قرية صويلح الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور في جريـد الرأي رقم (٤٩١٤) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٨٣ والدستور رقم (٥٨٤٤) تاريخ ٢٥/١٢/١٩٨٣ .

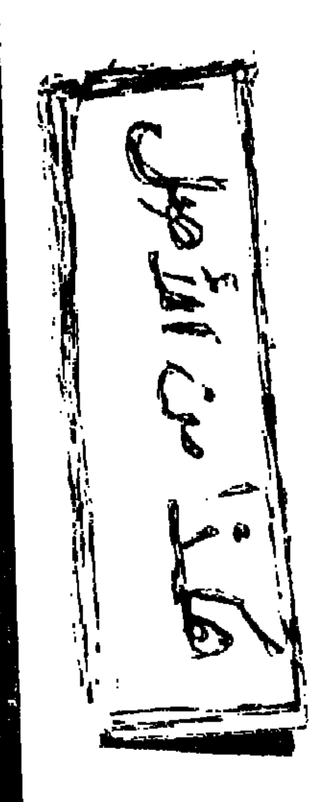
٣ – استملاك مامساحته (٧١) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤٦٣) من الحوض رقم (١٤) الدربيات من اراضي قرية وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم(٤٩١٤) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٨٣ والدستور رقم (٥٨٤٤) تاريخ ٢٥/١٢/١٩٨٣ .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٣/١٩٨٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمه لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

١ – دونم واحد و (٦١٤) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٤٤ ، ٦٤ ، ١١٧ ، ١١٨) جميعها من الحوض رقم (٢) العلقة من اراضي قرية باعون الموصوفة في الاعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٨٦٤) وصوت الشعب رقم (٣٠٦) تاريخ ١٤/١٢/١٩٨٤ لاغراض سلطة المياه .

٢ – (١٢٥) دونما و ٣١٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٧٣) من الحوض رقم (٢٥) المنطره من اراضي قرية الشوبك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي صوت الشعب رقـم (٣٢٧) تاريخ ٤/١/١٩٨٤ والرأي رقم (٤٩٥٧) تاريخ ٧/١/١٩٨٤ لاغراض مؤسسة الاسكان ..

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٣/١٩٨٤ – بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ – الموافقة على استملاك مامساحته (٢٠٤٧) دونما و (٥٢٦) مترا مربعا من الحوض رقم (٤) مذبح المشاجبة من اراضي قرية مزرعة الضليل الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريـدتي الدستور رقم (٥٩٠٥) وصوت الشعب رقم (٣٤٧) تاريخ ٢٤/١/١٩٨٤ لاغراض سلطة المياه لغايات انشاء محطة التنقية الطبيعية وحيازتها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .



شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٣/١٩٨٤ – بالاستناد الى المادة (٣٤) من قانون البلديات الموافقة على تعيين السيد صالح نهار شرادقة رئيسا لبلدية سموع .

اعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد حمد الله النابلسي

- عملا باحكام المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ ، لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .

اعلن بان السادة التالية اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدي مؤته بتاريخ ١٢/٢/١٩٨٤ .

١ – عبد السلام مبارك الصرايره
٢ – عبد الله ضويع محمد الصرايرة
٣ – عبد السلام عبد الله محمد ذياب الصرايره
٤ – محمد سلامه سالم الصرايره
٥ – علي موسى الصرايره
٦ – زكريا عبد الله خليل الصرايره .
٧ – صالح ذياب الصرايره .

- استنادا لاحكام المادة « ٢٥ » من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .

اعلن بأن السادة التالية اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدي المنشية وام اللولو نتيجة الانتخابات التي جرت بتاريخ ٥/٣/١٩٨٤ : –

١ – عواد خشم المعيش الصالح
٢ – يوسف حطاب غصاب العلي
٣ – تيسير مظهور رزق الموسى
٤ – فواز قاسم فاضي الخالد
٥ – ابراهيم سالم منزل العمر
٦ – علي موسى السالم العودة الله
٧ – محمد عودة مطلق الحسين

• عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن انتخاب السيد زكريا عبد الله الصرايره نائبا لرئيس بلدية مؤته .

• عملا باحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن انتخاب العضو السيد مخائيل سالم سليمان نائبا لرئيس بلدية عجلون .

• استنادا لاحكام المادة (٣٩) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
أعلن عن تعيين السيد عبيد الله عبد الرحيم احمد العسولي عضوا في مجلس بلدي كفرنجه خلفاً للعضو المستقيل السيد عبدالله ابو عبيله .

• استنادا لاحكام المادة (٣٩) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، وتعديلاته .
اعلن عن تعيين السيد حسن احمد حتمل عضوا في مجلس بلدي جرش ، خلفاً للعضو المستقيل السيد يوسف محمد خليل .

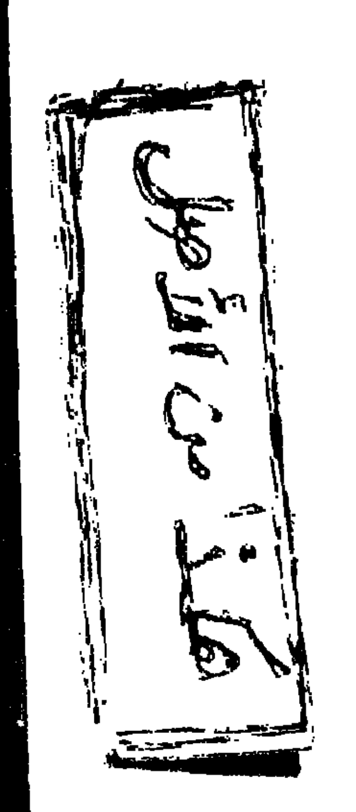
• استنادا لاحكام المادة (٣٩) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن تعيين السيد محمد ابراهيم خلـف ملكاوي عضوا فى لجنـة بلدية ام قيس خلفا لفاقـد العضوية السيد سالم محمد سليمان ملكاوي .

• عملا بأحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اوافق على احداث بلديـة الطيبة في محافظة معان على ان تشمل مايلي :ـ

١ • كامل الحوض رقم (٢٥) الطيبه ماعدا كامل القطع ذوات الارقام (من ١ الى ٣٥) ومن (٤٥ الى٥٥)
٢ • جزء من الحوض رقم (٢٨) طنا ويشمل القطع ذوات الارقام (١ ، ٢ ، ٣) .
٣ • جزء من الحوض رقـم (٢٩) الرويس ويشمل القطـع ذوات الارقام (٢٢/١٣) . وجميعها مـن اراضي وادي موسى .

• عملا باحكام المادة السادسه من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ م اوافق على توسيع حدود بلدية الطفيله بحيث تشمل مايلي :ـ

١ • كامل الحوض رقم (٧٧) وادي زيد
٢ • كامل الحوض رقم (٧٥) البرنيس
٣ • كامل الحوض رقم (٥٨) التيـن
٤ • جزء من الحوض رقم (٧٤) العيص ويشمل القطع ذوات الارقام (٢٧/٢٨/٣٤/٣٥) :



٥ • جزء من الحوض رقم (٥٩) قـره ويشمل القطع ذوات الارقـام (من ١٦ الى ٥٥) و (٦٠/٦١/ ٦٨/٧٠/٧١/٧٣/٧٤) .
٦ • جزء من الحوض رقم (٦١) الغوير ويشمل القطع ذوات الارقـام (٤٩/٥١) و (٥٥ – ٥٨) ، (٦٣ – ٧٠) ، (٨٨/٨٩/١٠٤/١٠٥/١٠٦/١٠٩/١١١/١١٢/١١٣/١٢١/١٢٣/١٢٥/١٢٦) (١٣٥ – ١٤٠) ، (١٤٢/١٤٧/١٤٦) ، (١٥٠ – ١٥٧) . وجميعها من اراضي الطفيلة .

• يعلن لاطلاع العموم ان مجلس بلدي سوف بصفته (لجنة التنظيم المحلية) قد قرر بقراره رقـم (٧) تاريخ ٢٠/٢/١٩٨٤ ، واستنادا لاحكام الماده (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :ـ

	فلس	دينار
١ • عوائد تسجيل رخصة بناء	٥٠٠	٢
٢ • عوائد تثبيت استقامة للبناء	٠٠٠	٣
٣ • عوائد عن كل متر مربع مسطح بناء أ + ب + ج + د + زراعي	١٠٠	—
٤ • عوائد عن كل متر مربع مسطح بناء تجاري صناعي مستودع	٥٠٠	—
٥ • عوائد عن كل متر سور طولي	١٠٠	—
٦ • عوائد معاملات الافراز والتقسيم سكن وزراعي عن كل قطعه	٠٠٠	٥
٧ • عوائد معاملات الافراز للتجاري عن كل متر مربع واحد	٥٠	—
٨ • عوائد معاملات بيع الاراضي عن كل قطعة مهما بلغت المساحه	٠٠٠	٥
٩ • عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة	٥٠٠	٢
١٠• عوائد مقطوع عن كل اذن اشغال كهرباء وماء وهاتف	٠٠٠	٢
١١• عوائد تصديق معاملات العقود وغيرها	٠٠٠	٢
١٢• عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٣
١٣• عوائد تجديد رخصة بناء	٠٠٠	٥
١٤• عوائد مخطط موقع وترسيم	٠٠٠	٢
١٥• عوائد مخطط موقع وترسيم تجاري	٠٠٠	٨

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢) تاريخ ٣/١/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيه في محافظه اربد الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلـدة حوفا الوسطية رقـم (٤٦٥) تاريخ ١٨/٢/١٩٨٢ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميه

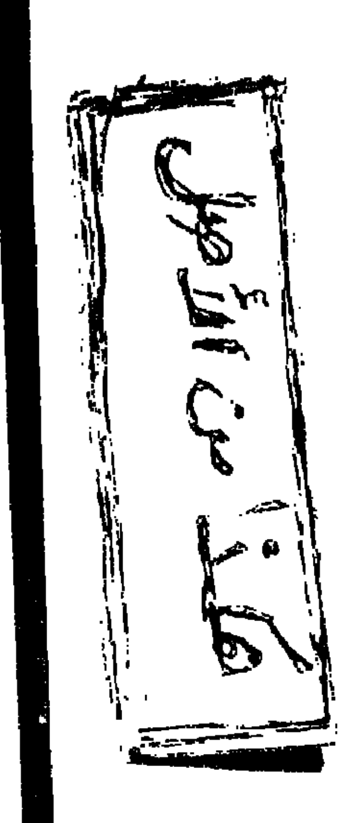
• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣٦ (ب) تاريخ ٤/٢/١٩٨٤ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيه في محافظة العاصمـة الموافقـة على مخطط التنظيم الاضافي لبلـدة سحاب (الجزء الثاني) رقم (٣٦٧) تاريخ ٤/٦/١٩٨٠ م وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريده الرسميه .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤٣/ أ) تاريخ ١١/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء مادبا الموافقة على اعادة الشارع الى وضعه الافرازي والمحاذي للقطع ذوات الارقام (٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤) من حوض (٢) ربع العجله من اراضي مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٧/٢/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميه .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤٣/ب) تاريخ ١١/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيه في لواء مادبا الموافقة على مشروع توسيع الطريق المار بمحاذاة القطع ذوات الارقام (٥٥ ، ١٧٧ ، ١٩٠ ، ١٨٩ ، ١٧٤ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ٥٦) من حوض (٢٠) من اراضي مادبا من مترين الى اربعة امتار وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٤/٣/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤٥) تاريخ ١١/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء جرش الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة سلحوب رقم (٤٨٤) تاريخ ١٤/٣/١٩٨٢ وعـلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤٧) تاريخ ١٤/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع تعديل شارع ضمن حوض البلد رقم (٦) من اراضي بيت راس في محافظة اربـد وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ٦/٣/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥٠) تاريخ ١٤/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع تعديل الدخلة الماره بالقطعة رقم (١٢٦) من حوض (١٤) من اراضي المزار الشمالي في محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٧/٢/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥١) تاريخ ١٤/٢/١٩٨٤م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع الغاء الدخلة المارة من القطعة رقم (٣١) من حوض (٧) من اراضي المزار الشمالي في محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٧/٢/١٩٨٤م ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥٣) تاريخ ١٤/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع تعديل الشارع المحاذي للمسجد الواقع ضمن حوض البلد رقم (١٥) مـن اراضي كفر اسد في محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٤/٣/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥٤) تاريخ ١٤/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مشروع تعديل الشارع المار بالقطعة رقم (٣٥ ، ٤٢) من حوض (٢) من اراضي مشيرفة الرقاد في محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٧/٢/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦٠) تاريخ ٢١/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لـواء الزرقاء الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لبلدة الهاشمية (الجزء الاول) رقم (٥٥٩) تاريخ ٢٤/١١/١٩٨٢ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٦١) تاريخ ٢١/٢/١٩٨٤م تصديق مخطط التنظيم الهيكلي لشارع مطار الملكة علياء الدولي المار بالاحواض التالية تصديقا مؤقتا : —

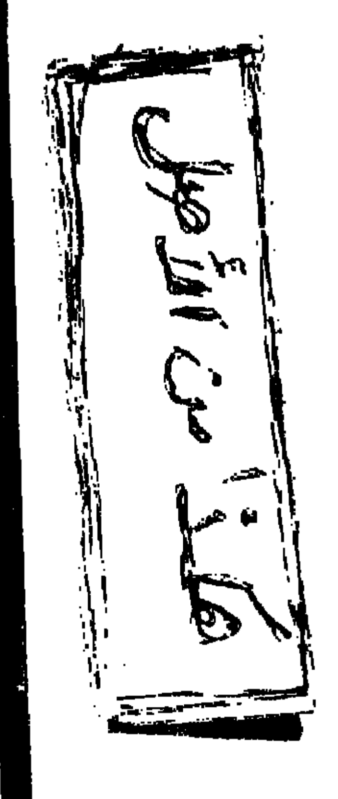
• اجزاء من الاحواض ارقام (١٠/١٢/١٥/ الصويفيه /١٦/ دير غبار) من اراضي بلدة وادي السير .
• اجزاء من الاحواض ارقام (١/ الغباشيه /٣/ العميري /٨/ النعاجيه والمقطاع) من اراضي اليادوده .
• اجزاء من حوض رقم (٤) ام الخنافيش من اراضي بلدة مادبا .
• اجزاء من حوض رقم (٥) المسبعات من اراضي ام الكتوم .
• اجزاء من الاحواض ارقام (٢/ العيادات /٤/ البركه) من اراضي ام العمد .
• اجزاء من الاحواض ارقام (٣/٤/ ام العظام /٦/ البلد /٧/٨/٩/١١) من اراضي القسطل .
• اجزاء من حوض رقم (٦) من اراضي الجيزه .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦٤) تاريخ ٢٥/٢/١٩٨٤ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على اجراء تعديلات عامة ضمن حوض (١٣) من اراضي بيلا في محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٦/٣/١٩٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

اعـــلان

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطـــط التعديلي التنظيمي المتضمن احداث طريق بعرض ثلاثة امتار من القطعة رقم ٥٥٦ حوض ٢ الجبيهه كما هو مبين بالمخطط ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في صويلح حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين مـــن تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

محـــافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
لمحافظة العاصمة
يحيى الموصلي



اعـــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرارها السابق رقم ٩٦ لعام ١٩٨٢ والمتعلق بقرار اللجنة المحلية في بلدة بيلا رقم ٤٦ لعام ١٩٨١ والمتضمن احداث الدخلة المارة بالقرب من قطعة الارض رقـــم ٢٩ حوض رقم ٦ حتى يتناسب مع الطريق الافرازي وعلى الاعلان المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٠٨٤ تاريـــخ ١٠/٧/١٩٨٢ ونظرا لعدم وجود اعتراض قررت اللجنة وضع هذا الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

محافظ اربـــد
عبد خلف داوديـــة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربـــد

اعـــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية فيمحافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا رقم(١٩)تاريخ١٩/٨/١٩٨١ والمتضمن الغاء صفة المباني العامة عن قطعة الارض الواقعة الى الشمال من ارض المدرسة كما هو مبين بالمخطط المرفق لعدم الحاجة اليها ولوجود أبنية سكنية فيها وتحويلها الى سكن حسب المنطقة المجاورة .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في البلدة (كفر يوبا) خلال المدةالقانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

محافظ اربـــد
عبد خلف داوديـــة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربـــد

اعـــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك ، قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي الاضافي لقرية مرود وعلى قرار اللجنـــة المحلية لمجلس قروي مرود رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٣ واستنادا لنص المادتين ٢٠، ٢١ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة ابداع المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطـــلاع على المخطط في مكتب مهندسة التنظيم في دائرة هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس مجلس قروي مرود وتقديم اعتراضاته ضمن المـــدة القانونية ومدعمـــة بالخرائط التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية
احمـــد القرعـــان
محافظ الكرك

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة معان بانها قررت بقرارها رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ الموافقــة على استحداث دخلة بعرض (٦) امتار بحيث تخدم القطع ٩، ٤١ من حوض ١٩ والاعلان عن ذلك لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والجرائد المحلية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليــه تقديم اعتراضه الى اللجنــة المحلية مدعما بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية خلال المدة السالفة الذكر .

هاشم ابــو عبــود
محافظ معان بالوكالة

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية في محافظة معان بانها اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية نجل/الشوبك رقم ٣ / ٨٤ لسنة ١٩٨٤ واقرت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٨ لسنة ١٩٨٤ اعلان المخطط المقترح لبلدة نجل للاعتراض لمــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والجرائد المحلية فعلى كل من يود الاعتراض التقــدم باعتراضه الى اللجنة المحلية معززاً بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية خلال المدة السالفة الذكر .

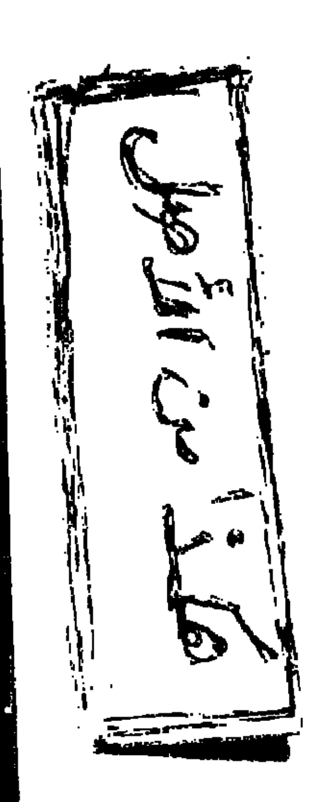
هاشم ابــو عبــود
محافظ معان بالوكالة

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا بانها اطلعت على قرار اللجنة المحليــة في الشجرة رقم ١٤/٤ تاريخ ١٩٨٣/٥/٢١ المعطوف على كتاب السيد مدير شركة كهرباء محافظة اربــد رقم ٧/٧/الشجرة ٣٤٦٠ تاريخ ٨٣/٥/١٤ والمتضمن طلب توسيع الجــزء الشمالي من شارع ابن سينا من ١٢ متر الى ٢٠ متر لغايات خط الضغط العالي ٣٣ ك ـ ف حسب المخطط التوضيحي لهذه الغاية وقررت اللجنة الموافقة عــلى التعديل .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم على التعديل معززة بالمخططات التوضيحية الى اللجنــة المحليه في الشجرة او الى سكرتير اللجنة اللوائية في لواء الرمثا خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين ؛

محمــود الساري
متصرف لــواء الرمثــا



اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية عرجان بان لجنــة التنظيم اللوائية في عجلون اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدة عرجان رقم (٦٠) لسنة ١٩٨٢ م . المتضمن طلب تعديل الشارع الرئيسي ليصبح بسعة ٢٠ مترا ابتداء من حدود مجلس قروي باعون وحتى موقع خلة ركاص وعمل دوار عند ملتقى الشوارع كما هو مرسم بالمخططات المرفقة ؛

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على هذا التعديل وعمل الدوار حسب المخططات ، واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ولذوي العلاقه تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم للجنة التنظيم المحلية في بلدة عرجان مدعمة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

عبد الحليم عــواد
متصرف لواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية عنجره بان لجنة التنظيم اللوائية في عجلون اطلعت على قرر اللجنة المحليــة لبلدية عنجرة رقم (١) تاريخ ١٩٨٤/١/٢ م. المتضمن موافقة اللجنة على اقرار التنظيم الاضافي لبلدة عنجرة كما هو معد ومرسم من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة وقررت بقرارها رقم (١) تاريخ ١٩٨٤/٢/١٢ م. الموافقة على هذا التنظيم واقراره وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم للجنة التنظيم المحلية لبلدة عنجرة خلال المدة المقررة مدعمة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

عبد الحليم عــواد
متصرف لواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا انها قررت الموافقة على ايداع الشارع التعديلي التنظيمي . المار بالقطعة رقم (١) حوض رقم ١٩ المستثنى من التسوية .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في دار البلدية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في بلدية ماعين اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى االلجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر مرفقة بالمخططات اللازمة .

جمــال المومني
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١) لسنة ١٩٨٤

عملا بالصلاحيات المخولة الي من قبل مجلس الوزراءلغايات تنفيذ احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتطبيقا لاحكاممبادىء وقواعد المقاطعة المقررة ، اقرر ما يلي :ــ

اولا :ــ ادراج الباخرة السنغفاورية :ــ (Cota Cempaka)
سابقا :ــ (Nedlloyed Calarance) على القائمة السوداء

ثانيا :ــ حظر التعامل مع الشركة الاميركية (Imi USA Co.)
ومع شركتها الام السنغافورية :ــ (International Maritime Industries PTE Ltd.)
وسائر الشركات الفرعية للشركتين المذكورتين والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لهما .

ثالثا :ــ ١ ــ شطب اسماء كل من :ــ

— Marcel Offenbach
— Albert Offenbach
— Hyman Offenbach
— Sidnay Shulman

من قائمة الاشخاص المنوعين من دخول البلاد .

٢ ــ رفع الحظر المفروض علىالتعامل معالشركة الانجليزية :ــ — Shubette fo London Ltd.

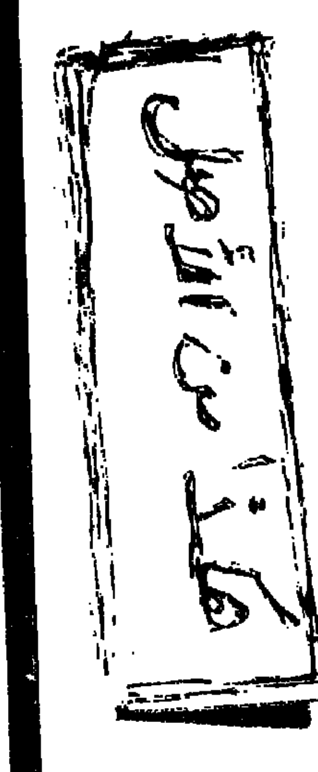
٣ ــ اعتبار موضوع شركاتها الفرعية الخمسالتاليــة منتهيا :ــ — St Honore Ltd.

— H. M. Offenbach Ltd.
— Seltacrete Ltd. Trading as Gimmick
— Wavehurst Ltd
— Willow Modes Ltd.

رابعا :ــ ادراج الباخرة الفيليبينية :ــ (Sulu Bay)
سابقا (Tourmalin) على القائمة السوداء .

خامسا :ــ حظر التعامل مع الشركة الهندية :ــ
(New Chem Industries PVT Ltd.) وسائر شركاتها الفرعية والشقيقة ومن بينهــا الشركات الشقيقة التالية :ــ

هنديــــة :ــ 1 — Rohit Exports PVT. Ltd.
هنديــــة :ــ 2 — Rohit Pulp & Paper Mills Ltd.
هنديــــة :ــ 3 — Vijay Flexible Containers P. Ltd.



هنديــــة :ــ 4 — Sacha Exporters & Investors PVT. Ltd.
بانكونغية :ــ 5 — Thai India Steel Co. Ltd. Bangkok
هنديــــة :ــ 6 — Gellusosics Consultant (I) P. Ltd.
هنديــــة :ــ 7 — Kirti Plastics Industries P. Ltd.
هنديــــة :ــ 8 Sonika Investments PVT. Ltd.
هنديــــة :ــ 9 — The W.I.A.A. Hotels Ltd.
هنديــــة :ــ 10 — Neeta Exports PVT Ltd.

سادسا :ــ حظر التعامل مع الشركة الالمانية :ــ
(Automation Industries) وسائر شركاتها الفرعية والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها .

سابعا :ــ ادراج الباخرة الليبيرية :ــ (Golden Pioneer)
والتي سيعاد تسميتها الى :ــ (Kronos) بالجنسية اليونانية ، على القائمة السوداء.

ثامنا :ــ١ ــ رفع الحظر المفروض على التعامل معالشركة الهندية :ــ
Albert David Ltd.

٢ ــ الغاء الاجراء المتخذ حيال الشركةالهندية :ــ Kothari Plantations & Industries Ltd.

تاسعا :ــ حظر التعامل مع الشركة الاميركية :ــ
(The Lincoln Electric Co.) وسائر فروعها ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها ومن بينها فروعها التالية :ــ

١ ــ الاشركة الاسترالية — Lincoln Electric Co. (Australia) Pty Ltd.)
٢ ــ الشركة الاسترالية — Distragen Pty Ltd.
٣ ــ الشركة النيوزيلاندية — Lincoln Electric. (Newzeland) Ltd.
٤ ــ الشركة الكندية — Lincoln Electric Co. (Canada) Ltd.
٥ ــ الشركة الفرنسية — Lincoln Electric Co. (Europe) S. A.
٦ ــ الشركة الالمانيــة — Lincoln Electric Deutschland

عاشرا :ــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركةالانجليزية :ــ
Mothercare Ltd.

وسائر فروعها ومخازنها ومحلاتها التجارية ومنبينها فروعها التالية :ــ

الجنسيــــة	
النمســـا	1 — Mothercare GMBH
	2 — Mothercare S.A.
الــــدنمـــارك	3 — Mothercare A/S
هولنــــدا	4 — Mothercare B. V.
النــــرويــــج	5 — Mothercare (Norge) A/S
السويــــــد	6— Mothercare A. B.
سويســـــرا	7 — Mothercare A. G.
المانيا الغربية	8 — Mothercare GMBH
بريطانيـــا	9 — Mothercare Stores Inc.
الولايات المتحدة	10 — Mothercare Stores Inc.

11 — Mothercare (Canada) Ltd. — كنـــــدا
12 — Mothercare Ltd. — نيوزلنـــــدا
13 — Mothercare Inc. — الولايات المتحدة
14 — Mothercare — بريطانيـــا
15 — Princes Products Ltd. — بريطانيـــا
16 — Mothercare By — Post (U.K.) — بريطانيـــا

وكافة مخازنها في الولايات المتحدة الامريكية التي تحمل الاسمين التاليين :ـــ

1 — Mothercare Stores
2 — Mother — To — be and Maternity ModesStores

٢ ـــ رفع الحظر المفروض على التعامل مـــع شركتها الام البريطانية :ـــ
— Habitat Mothercare
وفروعها التالية :ـــ

- Cornar Associates Ltd — بريطانية
- Terence Conran et Associetes — فرنيسية
- Conran Advertising Ltd. — بريطانية
- Group Design Office — بريطانية
- Group Design Office — امريكية
- Habitat Designs Ltd — بريطانية
- the Conran Shop — بريطانية
- Conran Stores Inc. — امريكية
- Belgian Designs S. A. — بلجيكية
- Habitat France S. A. — فرنسية

٣ ـــ اعتبار موضوع الشركات الفرعية للشركة الام التالية اسماؤها والتي لم يحظر التعامل معاه، منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر وهي:
— The Habitat Group Ltd.
— Terence Conran Ltd.
Habitat Mothercare Group Design Ltd.

احدى عشر :ـــ ١ ـــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة اليابانية :ـــ
— Japan Automatic Transmission Co. Ltd.

٢ ـــ رفع الحظر المفروض على ادخال السيارات التي يدخل فيها الترانسميون الاوتوماتيكي الذي تنتجه الشركة اليابانية السالفة الذكر .

اثنا عشر :ـــ حظر التعامل مع الشركة المصرية :ـــ
— Arab American Vihcles Company
وسائر الشركات الفرعية والام لها .

ثلاثة عشر :ـــ حظر التعامل مع الشركة الامريكية :ـــ
(W.J. Hagerty & Sons Ltd. Inc.)
وسائر فروعها ومن بينها :ـــ

١ ـــ الشركة النيوزيلندية — 1 — W. J. Hagerty & Sons (Newzeland) Inc.
٢ ـــ الشركة الاسترالية — 2 — W.J. Hagerty & Sons (Australia(Inc.
٣ ـــ الشركة الجنوب افريقية — 3 — W. J. Hagerty & Sons (South Africa) Inc.

اربعة عشر :ـــ يسري الحظر المفروض بموجب هـــذا القرار على جميع الشركات والمؤسسات والبواخر الوارد الوارد ذكرها فيه اعتبارا من التاريخ المحدد له ان وجد ، والا فيعتبر الحظر ساري المفعول من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

خمسة عشر :ـــ الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيرادية بضاعة من منتجات الشركات المشمولة بالحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك ، على انه لا يجوز تجديد تلك الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن باي حال من الاحوال .

وزير المالية/الجمارك

البنك المركـــزي الاردني

بيـــان بالموجـــودات والمطلوبات كما هي عند اقفـــال العمـــل في ٢٩/٢/٩٨ م

الموجـــودات	دينـــار	دينـــار
الذهـــب		٨٣,٣٠٥,٤٩٧
حقوق السحب الخاصة		٦,٧٤٠,٨٨٤
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع	٢٤٣,٢٦٩,٩٣٤	
ينزل : امانات مقابلة التزامات جارية	١٣,٩٠٧,٢٥٢	
	٢٢٩,٣٦٢,٦٨٢	
سنـــدات	٤٢,٥٥٧,٧٨٥	
		٢٧١,٩٢٠,٤٦٧
ديون على الخارج تنفيذا لاتفاقيات الدفع		٤٦,٨٦٢,١٨٦
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٢٤,٣٨١,٥٧١
موجودات بعملات اجنبية اخرى		١٩٢,٢٤٠
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٥٤,٤٠٤,٧٢٥	
سلف واسناد مخصومة	٢١٣,٥٢٢,٢٨٩	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٢,٢٧٥,٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	١,٤٠٧,٠١٧	
موجودات اخـــرى	٥٣,٢٧٩,٢٠٠	
		٣٢٤,٨٨٨,٢٣١
مجمـــوع الموجودات		٧٥٨,٢٩١,٠٧٦
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١١٧,٨٨٦,٣٧١

المطلوبات	دينـــار	دينـــار
النقد المصـــدر		٥٢٥,٧٥١,٨٢٩
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٥١ ٧٤٨,٦٠٣	
البنوك المرخصة	١١٧,٦٤٩,٥٦٤	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	١,٣٥٨,٤٢٠	
الحسابات الاخـــرى	١,٥٢٨,٥٧٧	
		١٧٢,٢٨٥,١٦٤
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٢,٠٤٨,٥٧٣
مطلوبات اخـــرى		٢٢,٧٢٧,٦٦٨
رأس المـــال		٦,٠٠٠,٠٠٠
الاحتياطي العـــام		٦,٠٠٠,٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقوق السحب الخاصة		٣,٦٠٦,١١٩
المخصصـــات		١٩,٨٧١,٧٢٣
مجمـــوع المطلوبات		٧٥٨,٢٩١,٠٧٦
الاعتمادات المستندية		١١٧,٨٨٦,٣٧١

نائب المحـــافظ
حسين القاسم

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

قرار صادر عن البنك المركزي الاردني

قرر البنك المركزي الأردني ترخيص السادة شركة المال والائتمان لتعاطي اعمال الصرافة في مدينة عمـــان من الفئة الاولى تعامل محلي وخارجي اعتبارا من ١٩٨٤/٢/٢٣ .

الاســـم

شركـــة المال والائتـــمان

ص. ب (٨١٥٣٥٢) عمان

المواصفـــات القياسيـــة

قرر وزير الصناعـــة والتجاره بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفـــات والمقاييس رقم ٢٤ لسنة١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفة القياسية الاردنيـــة التاليـــة : ـــ

١ ـــ الباميه المعلبه رقم ٣٦٢ لعام ١٩٨٤

وذلك كمواصفة قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر مـــن تاريخ نشرها في الجريدة الرسميـــة ويمكن الحصول على هـــذه المواصفة من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

المواصفـــات القياسيـــة

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولـة لـه بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفة القياسيـة الأردنية التاليـــة : ـــ

١ ـ الجمبري (القريدس) المعلب رقم ٣٦٣ لعام ١٩٨٤

وذلك كمواصفة قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثـــة اشهر من ياريخ نشرها في الجريدة الرسميـــة ويمكن الحصول على هذه المواصفة من مديريـــة المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

المواصفات القياسيـــة

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولـة لـه بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفـة القياسية الأردنية التاليـــة : ـــ

١ ـــ التلفزيون الملون والأبيض / أسود الجزء الأول ـــ متطلبات عامة رقم 6 - 21 : 1 / 1984

وذلك كمواصفة قياسية أردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثـــة اشهر من ماريخ نشرها في الجريدة الرسميـــة ويمكن الحصول على هذه المواصفة من مديريـــة المواصفات والمقاييس في وزارة صناعة والتجارة .

الأطبـــاء

لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشميـــة على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء اسم كل منهم حسب القانون .

وزير الصحة

الدكتور كامل العجلوني

اســـم الطبيب	الكفاءة العلمية	الجامعـــة	الجنسية	مكان العمل
محمد محمود العواد	دبلوم طب وجراحـــة	بخارست	اردني	وزارة الصحـــة
عبد الالـه محمد المفلح	» » »	زابروجيا	»	وزارة الصحـــة
محمدسالم جر ادات	» » »	بخارست	»	عيادة خاصة / اربد
تيسير مصطفي صبري	بكالوريوس طب وجراحـة	اسيوط	»	عيادة خاصة / عمان
زيد سليمان العمارين	» » »	الاردنية	»	وزارة الصحـــة
محمد راشد الحديد	دبلـوم » »	تيمشوارا	»	وزارة الصحـــة
هيثم نائل المحيسن	بكالوريوس طب وجراحـة	بخارست	»	وزارة الصحـــة
ربحي احمد عوض	» » »	الاردنية	»	مستشفى الجامعة الاردنية
هاني عبد الهادي الحاج	اجـازة » »	دمشـــق	»	عيادة خاصة / عمان
بسام محمود شاهين	بكالوريوس طب وجراحـة	الاردنية	»	القوات المسلحة
سليم الياس صعب	» » »	»	»	» »
رضوان سعود ضيفلي	دبلوم طب وجراحه	كرايوفا	»	عيـــادة خاصـــة / الكريمـــه / الاغوار
فرحان سالم الخزاعله	» » »	سكوبيا	»	عيادة خاصة / عمان
عبد الكريم صالح العويدي	» » »	ياش	»	مستشفى الجامعة الاردنية
نبيل احمد الجيوسي	» » »	تيمشوارا	»	القوات المسلحة
داود خليل الخطيب	بكالوريوس طب وجراحـة	عين شمس	»	الضفـــة الغربيـــة
صالح فخري العجلونى	» » »	بيشاور	»	القوات المسلحة
عبد الفتاح عبد الرشيد	دبلوم طب وجراحة	كلوج	»	» »
محمود عبد الكريم الجيوسي	» » »	فارنا	»	عيادة خاصة / عمان
نبيل اسعد علاوي	» » »	ياش	»	عيـــادة خاصـــة / المفرق / الاجفـــور
محمد ابراهيم الطوالبه	» » »	»	»	القوات المسلحة

اسم الطبيب	الكفاءة العلمية	الجامعة	الجنسية	مكان العمل
خليل احمد عبد القادر	دبلوم طب وجراحة	ياش	اردني	عيادة خاصة / عمان
فداء كامل مصاروه	« « «	بخارست	اردنية	القوات المسلحة
ابراهيم محمود سالم عرام	بكالوريوس طب وجراحة	روما	اردني	عيادة خاصة / الزرقاء
احمد عبد عثمان يوسف	دبلوم طب وجراحة	بخارست	«	عيادة خاصة / عمان
عز الدين راضي ابو شيخه	« « «	ياش	«	عيادة خاصة / عمان
تيسير سهيل الخطيب	« « «	بخارست	«	القوات المسلحة
سليمان محمد الخياط	بكالوريوس طب وجراحة	الموصل	«	عيادة خاصة / عمان
فريح عوده ابو حسان	« « «	عين شمس	«	« « «
ابراهيم محمد زقوت	« « «	القاهره	«	« « «
نادر مراد حنا مراد	دبلوم « «	بخارست	«	القوات المسلحة
مكرم عبد الكريم النابلسي	اجازة « «	دمشق	اردنية	« «
عبد الرحمن محمد البشير	بكالوريوس طب وجراحة	القاهره	اردني	« «
يلينا محمد الرواشده	دبلوم طب وجراحة	بلغراد	اردنية	عيادة خاصة / الكرك
نزار راشد الحلبي	بكالوريوس طب وجراحة	سالونيك	اردني	« « / سحاب
محمد عارف يحيى	دبلوم « «	تيمشوارا	«	عياده خاصة / عمان
علي محمود عبيدات	« « «	كلوج	«	القوات المسلحة
منيب مصطفى ابو سيف	دبلوم طب وجراحة	ياش	«	« «
عوني امين المدني	« « «	تيمشوارا	«	« «
محمد عبد الحميد البستنجي	« « «	معهد رستوف روسيا	«	عيادة خاصة / الطبية / عمان
جمال محمد الغول	« « «	تيمشوارا	«	عيادة خاصة / عمان
عائدة ميخائيل دوغان	بكالوريوس طب وجراحة	بغداد	«	القوات المسلحة

محضر اجتماع لجنة السير المركزية المنعقدة

بتاريخ ١٩ /٢/ ١٩٨٤

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا بوزارة الداخلية صباح يوم الاحد الموافق ١٩/٢/١٩٨٤ برئاسة السيد سليمان عرار – نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية – وحضور السادة : –

- السيد احمد العقايلة — وكيل وزارة الداخلية
- العميد احمد ابو السعود — مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات
- العقيد عز الدين ظاظا — مدير ادارة السير
- المهندس سالم ابو حسان — مندوبا عن وزارة النقل
- المهندس فايز طايل ابو الشعر — مندوبا عن وزارة الصناعة والتجارة والسياحة
- المهندس عبدالله حداد — مندوبا عن وزارة الاشغال العامه
- السيد محمود فالح حرزالله — مندوبا عن القطاع الخاص
- السيد فيصل خصاونة — مدير شؤون السير والترخيص بوزارة الداخلية/سكرتيرا .

ونظرت اللجنة في جدول الاعمال المعد واتخذت القرارات التاليـة :

١ – قررت اللجنة تشكيل لجنة مهمتها تحديد شروط تسيير سيارات الركوب العمومية على الطرق وفقا للاسس التي تم طرحها في الاجتماع اعلاه وتضم في عضويتها السادة : –

١ – العميد احمد ابو السعود — مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات
٢ – العقيد عز الدين ظاظا — مدير ادارة السير
٣ – السيد فيصل خصاونة — مدير شؤون السير والترخيص
٤ – السيد محمود فالح حرزالله — مندوبا عن القطاع الخاص
٥ – مندوبا عن مؤسسة النقل العام – يعينه مدير المؤسسة

٢ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة رقم (١٥) لسنة ١٩٨٣

أ – درست اللجنة البند رقم (٤) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراض والموافقة على السماح لاهالي قرية الغدير بتسيير سيارة ركوب متوسطة السعة لاتقل عن (١٩) مقعداً ومن موديل عام ١٩٨٢ فما فوق للعمل على خط الغدير مادبا على ان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

ب – درست اللجنة البند رقم (١٩) والاعتراض المقدم من ذات القرار وقررت اللجنة قبول الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد محمد السعد النزال والمتضمن طلب تمديد خط .

ج – درست اللجنة البند رقم (٢٠) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراض والموافقة على السماح للسيد راجي سليمان فالح العميان بتسيير حافلة اوسيارة ركوب متوسطة على الاقل شريطة ان تكون من موديل عام ١٩٨٢ فما فوق للعمل على خط ضاحية الملكة علياء/عمان وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

٣ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة رقم (١١) لسنة ١٩٨٣ .

أ – درست اللجنة البند (٢) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراض والموافقة على السماح للسيدين سليمان عبد رتعان ومحمد علي معانك القضاة بتسيير حافلة او سيارة ركوب متوسطة لاتقل سعتها عن (١٩) مقعدا ومن موديل ١٩٨٢ فما فوق على خط سحاب/منشية القضـــاة وان يتم تسـييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

ب – درست اللجنة البند رقم (٤) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت اللجنة احالة الاعتراضات الى لجنة السير الفرعية لدراستها وتأجيل النظر في الطلب المقدم من السيد عبدالكريم عبد الرحمن اللوزي والمتعلق بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط طاب كراع / صويلح .

جـ – درست اللجنة البند (٢٤) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة قبول الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيدين فواز ناجي العبادي ومحمد جميل سعدوالمتعلق بتمديد خط ابو السوس/وادي السير ليصل الى دابوق .

د – درست اللجنة البند رقم (٣٣ والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة الموافقة على السماح للسيدين جمعة الشوابكة بتعزيز خط مادبا/عمان (الخط الغربي) بحافلتين لاتقل سعة الواحدة منهما عن (٣٠) مقعدا ومن موديل عام ١٩٨٢ فمافوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها تسعة اشهر .

هـ – درست اللجنة البند (٣٤) والالتماس المقدم من اهالي قرية الكوم ياجوز وقررت عدم الموافقة على الطلب المتعلق بتمديد خط الكوم/ياجوز للوصول الى مدينة صويلح والابقاء على الخط الرسمي المقرر.

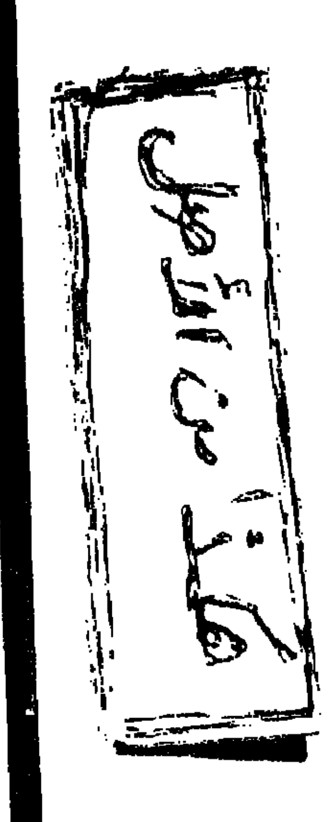
٤ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة اربد المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٨٣ والمتعلق بطلبات نقـــل الملكية وتمديد الخطوط .

– وقد درست اللجنة البند رقم (٩) والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة رد الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد محي الدين احمد عويد بخصوص تمديد خط شركة صما/الطيبة ليصل الى جامعة اليرموك كلية مجتمع بنات اربد والابقاء على خط الشركة المقرر .

٥ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة اربد والمتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٨٣ والمتعلق بطلبات تعزيز وتسيير الباصات .

أ – درست اللجنة البند رقم (٢/ثانيا) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت اللجنة قبول الاعتراضات ورفض الطلب المقدم لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط النعيمة/اربد وتكليف الشركة العاملـــة بتقديم طلب الى لجنة السير الفرعية في محافظة اربد لتعزيز سيارتها بحافلات او استبدال وسائـــط النقل العائدة لها بحافلات من الحجم الكبير .

ب – درست اللجنة البند رقم (٤/ثانيا) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراض والموافقة على السماح لكافة الاشخاص المذكورين في قرار لجنة السير الفرعيـــة لتسيير سيارة ركـــوب متوسطة بسعة لاتقل عن (١٩ مقعدا) للعمل على خط وقاص/اربد على ان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ٦ اشهر .



جـ – درست اللجنة البند رقم (٥/ثانيا) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت تأجيل النظر في القرار اعلاه للتثبت من مهنة مقدم الطلب السيد سليم مصطفى القضاة .

د – درست اللجنة البندرقم (٦/ثانياً) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراضات والموافقة على السماح للسيد عبدالله كليب الشريدة بتسيير سيارة ركوب متوسطة بسعة لاتقل عن (١٩) مقعدا للعمل على خط كفر عوان/دير ابي سعيد/الزمالية/المشارع شريطة ان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

هـ – درست اللجنة البند رقم (٧/ثانيا) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت قبول الاعتراضات ورفض الطلب المقدم من السيد حسن احمد عثمان بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الرمثا/اربد .

و – درست اللجنة البند رقم (٩/ثانيا) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراضات والموافقـــة على السماح للسادة احمد سالم محمد وفوزي لافي ومحمد مصطفى محمد بتسيير سيارة ركوب متوسطة لا تقل عن ٢٤ مقعداً للعمل على خط حواره/اربد شريطة ان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها تسعة اشهر .

ز – درست اللجنة الفقرة الاولى من البند ثالثا والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة عـــدم الموافقة على الطلب المقدم من شركة باصات صيدور اربد لتعزيز الخط .

ح – درست اللجنة البند (١٠ / رابعا) والالتماس المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد بهجت فرحان الفارص لتسيير سيارة ركوب على خط المفرق/جامعة اليرموك/اربد.

ط – درست اللجنة البند رقم «٤/سادسا» والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد تركي عبيدات واخيه ابراهيم لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط حنينا الشرقي /اربد .

ي – درست اللجنة البند رقم «٢١/سادسا» والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة عـــدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمودخليل محمد الجدع لتسيير سيارة ركوب متوسطة داخل مدينة اربد.

ك – درست اللجنة البند رقم «٢٩/سادسا» والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد فواز ابراهيم حمد ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة داخل مدينة اربد .

٦ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة اربد والمتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ٤/١٠/١٩٨٣ والمتعلق بتسيير وسائط نقل جديدة :

أ – درست اللجنة البند رقم «١٩» والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراضات والموافقة على السماح للسادة شفيق فلاح زريقات ورفقاه بتسيير حافلة على خـــط جرش / عجلون شريطة ان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها تسعه اشهر .

ب – درست اللجنة البند رقم «٢١» والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت قبول الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد عبدالرحمن رجا محمد عمايرة بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط كفر عوان/اربد.

ج – درست اللجنة البند رقم «٣٨» والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت الموافقة على السماح لشركة باصات خرجا / حريما / اربد بتعزيز الخط بحافلة موديل ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مـــدة اقصاها تسعة اشهر .

د – درست اللجنة الفقرة « ١٨ » من البند « ٧٦ » والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد عقله محمد العيطان ورفقاه بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق/ اربد .

هـ – درست اللجنة البند رقم « ٧٩ » والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد الله عبد العزيز عوض ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط ارحاب/المفرق/اربد .

و – درست اللجنة البند رقم « ٩٩ » والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت عدم الموافقة على طلبه لتسيير سيارة ركوب على خط كريمة /كفرنجة/عجلون .

ز – درست اللجنة الفقرة « ٤ » من البند رقم « ١١١ » والاعتراض المقدم من صاحب الطلب وقررت اللجنة رفض طلبه لتعزيز خط الرمثا /اربد سيارة ركوب اخرى .

ح – درست اللجنة الفقرة « أ »من البند١٦٥والاعتراض المقدم سابقا على ذات القرار وقررت اللجنة الموافقة على السماح لشركة سليمان محاسنة وشركاه بتعزيز خط كفر خل اربد بسيارة ركوب متوسطة وبحجم لايقل عن ١٩ مقعدا ومن موديل عام١٩٨٢ فما فوق شريطة ان يتم تسييرها خلال مدة اقصاهاستةاشهر

ط – درست اللجنة الفقرة « د » من البند « ١٦٥ » والاعتراضات المقدمة على القرار المتضمن تسيير اربع سيارات ركوب متوسطة على خط المفرق/اربد . وقررتاللجنة قبول الاعتراضات ورفض الطلبات .

ي – درست اللجنة البند « ٣ » من طلبات تمديد الخطوط والاعتراضات المقدم على ذات القرار وقررت اللجنه الموافقة لشركة باصات عمر عبد الهادي العواملة بتمديد خط سيارات الركوب المتوسطة ذوات الارقام ١٧٤٩٩١ . ١٧٤٩٠١ ، /١٦٢٠٩٢ ، ليصبح على النحو التاليابو عبيدة–الشونة الشمالية–اربد شريطة عدم الوقوف في الشونة الشمالية .

٧ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة البلقاء رقم « ٤ ب » لسنة ١٩٨٣ .
وقد درست اللجنة البند رقم « ٣ » والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت قبول الاعتراض ، وعدم الموافقة على الطلب المقدم من السيدين مروان عبد المجيد العزب ومحمد عبد الفتاح القاسم النسور لتسيير سيارة ركوبمتوسطةعلىخط البقعة/ارميمين/ام جوزه/مثلثزي/الصوانية/مثلث العارضة/مثلثالمصري/الكرامة.

٨ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة الكرك المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/١٠/٣١ .

أ- درست اللجنة البند « ١٦ » والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت ردالاعتراض والموافقةعلى السماح لشركة باصات الطفيلة/القرى الجنوبية بتعزيز خط الطفيلة القرى الجنوبية بسيارتي ركوب متوسطتين شريطة ان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

ب – درست اللجنة البند « ١٩٠ » والاعتراض المقدم من الشركة العاملة وقررت الموافقة على السماح لشركة باصات محمد السبوع وشركاه بتعزيز خط الكرك/سول بسيارة ركوب متوسطة بسعة لاتقل عن ١٩ مقعدا وان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق شريطة ان تسير خلال مدةاقصاها ستة اشهر .

جـ- درست اللجنة البند رقم « ٦٧ » والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت رد الاعتراض والموافقة على السماح لجمعيةتنمية لواء الطفيلة بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الطفيلة /شركة اسمنت الجنوب بسعة لاتقلعن ١٩ مقعدا ومن موديل ١٩٨٢ فمافوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

٩ – قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة الكرك المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٣٠ .

أ – درست اللجنة البند رقم (٥) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت رد الاعتراض والموافقة على السماح للسيد سليمان عبد الكريم وشركاه بتعزيز خط الكرك/ذات راس/ شقيرا بسيارة ركوب متوسطة شريطة ان تكون من موديل ١٩٨٢ فما فوق وبسعة لا تقل عن (١٩) مقعدا وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

بـ- درست اللجنة البند رقم (٦) والاعتراض المقدم من صاحب الطلب على ذات القرار وقررت رد الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد سلمان ابراهيم العطوى لتعزيز خط البرينس / الدويخلة الشرقية / الطفيلة .

ج – درست اللجنة البند رقم (١٠) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت قبول الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد سلمان الرشد وشركاه لتمديد خط الكرك/البوتاس ليصل الى (الصافي) والابقاء على الخط المقرر سابقا .

د – درست اللجنة البند رقم (١٦) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت قبول الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد عبد الفتاح احمد الضمور وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خطالكرك/ كلية المجتمع :

هـ – درست اللجنة البند رقم (٢٦) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة رد الاعتراض والموافقة على السماح للسيد موسى غازي بتمديد خط سيارة الركوب المتوسطة العائدة له ليصبح على النحو التالي :
الكرك / الذراع / عسال / النميرة / الصافي .

ز – درست اللجنة البند رقم (٢٨) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت اللجنة قبول الاعتراض ورفض الطلب المقدم من السيد محمد عربي العضايلة لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الكرك / معهد المعلمين الجديد / كلية المجتمع .

١٠- قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة معان رقم (٨) لسنة ١٩٨٣ .
أ – درست اللجنة البند رقم (١٧) والاعتراض المقدم على ذات القرار وقررت رد الاعتراض والموافقة على السماح للسيد احمد خليل الحسنات بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط وادي موسى / ام صيحون / بيضة / بئر الدباغات / وحدات الحي/معان / شريطة عدم الوقوف ببئر الدباغات وان تكون من موديل عام ١٩٨٢ فما فوق وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

ب ـ درست اللجنة البند رقم (٢٦) والاعتراضات المقدمة على ذات القرار وقررت رد الاعتراضات والموافقة علـــى السماح للسيد محمود حسن مسلم الطورة بتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المنصورة / بـــئر الدباغات / اذرح / معان / العقبة / شريطة عدم دخول مدينة معان وان تكون من موديل عام ١٩٨٢ وان يتم تسييرها خلال مدة اقصاها ستة اشهر .

وختم الاجتـــماع .

احمد ابو السعود مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات	**احمد العقايلة** وكيل وزارة الداخلية نائب الرئيس	**سليمان عـــرار** نائب رئيس الـــوزراء وزير الداخلية
فايز طايل ابو الشعـــر مندوب عن وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	**سالم ابو حسان** مندوب عن وزارة النقـــل	**عز الدين ظاظا** مدير ادارة السير
فيصل خصاونه سكرتـــيرا	**محمود فالح حرز الله** مندوب عن القطاع الخاص	**عبد الله حـــداد** مندوب عن وزارة الاشغال العامـــة

موافق

سلطة الترخيص / وزير الداخلية

قرارات صادرة عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

قرار رقم (٣) لسنة ١٩٨٤

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٣ / ٢ / ١٩٨٤ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد عوده سليم عوده امسيح والوثائق التالية المرفقة به : ـ

١ ـ شهادة البكالوريوس في الاداب / تخصص ادارة اعمال واقتصاد من جامعة بيرزيت لسنة ١٩٧٨ .

٢ ـ شهادة خبرة من سابا وشركاهم مؤرخة في ١٩٨٣/١٠/٣١ تثبت بأن السيد عودة سليم عودة امسيح قد التحق بمؤسستهم برتبة مدقق بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣ ثم رقي الى وظيفة مدقق رئيسي بالوكالة من تاريخ ١٩٨٢/١١/١ وقد استقال من العمل من آخر تشرين الاول سنة ١٩٨٣ .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة أعلاه والرجوع الى أحكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد عوده سليم عوده امسيح اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة مـــن القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

عضـــو	عضـــو	عضـــو	عضـــو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعـــة والتجـــارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل وزارة الماليـــة

مصـــدق

رئيس ديوان المحاسبة

الدكتور هاشم الدباس

قرار رقــم (٥) لسنة ١٩٨٤

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بنتاريخ ١٣/٢/١٩٨٤ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد تيسير علي محمد خشمان والوثائق التالية المرفقة به

١ ـ شهادة الدراسة الثانوية العامة المهنية التجارية لعام ١٩٧٣ .

٢ ـ شهادة البكالوريوس في الاقتصاد والتجارة تخصص محاسبة/ادارة أعمال من الجامعة الاردنية لسنة ١٩٧٨ .

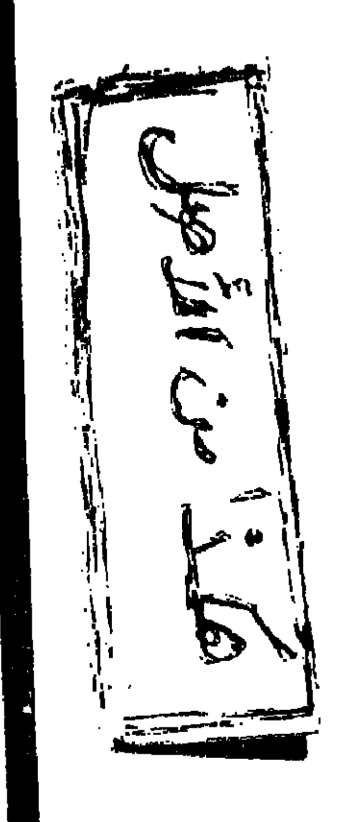
٣ ـ شهادة خبرة من وزارة التربية والتعليم تثبت أنه عمل معلما في الوزارة من ١٦/٣/١٩٧٨ وحتى١٥/٨/١٩٨١

٤ ـ شهادة خبرة من مدير عام دائرة ضريبة الدخل مؤرخة في ١٥/١١/١٩٨٣ تثبت بأن السيد تيسير علي خشمان قد عمل فيها بوظيفة مقــدر ضريبة في مكتب تقدير عمـان من ١٥/١٠/١٩٨١ وحتى ٥/١١/١٩٨٣ حيث ووفق على استقالته .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة أعلاه والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد تيسير علي محمد خشمان اجازة لمزاولة مهنه تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

عضــو	عضــو	عضــو	عضــو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعــة والتجـارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل وزارة الماليــة

مصــدق
رئيس ديوان المحاسبة
الدكتور هاشم الدباس



قــرار رقــم (١١) لسنة ١٩٨٤

صادر عن لجنة ترخيص مزاولــة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٣/٢/١٩٨٤ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم(١٠) لسنة١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد عطا الله عبد احمد المحيسن والوثائقالتاليهالمرفقة به :ـ

١ ـ شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ١٩٦٢ .

٢ ـ شهادة خبره من مدير عام مؤسسة المناطق الحرة مؤرخة في ٢٧/١١/١٩٨٣ ـ تثبت بأن السيد عطـا الله عبد احمد المحيسن قد شغل في المؤسسة المذكورة الوظائف التالية :ـ

١ ـ مراقب مستودعات في المنطقة الحرة/العقبة من ٢١/٦/٧٤ ولغاية ٥/٤/١٩٧٦ .

٢ ـ محاسب بالمنطقة الحرة/العقبة من ٦/٤/١٩٧٦ ولغاية ٣١/١٢/١٩٧٨

٣ ـ رئيس قسم محاسبة بالمنطقة الحرة/العقبة من ١/١/١٩٧٩ ولغاية ٦/١٠/١٩٧٩ .

٤ ـ مدير مالي في مركز المؤسسة من ٧/١٠/١٩٧٩ ولغاية احالتة على التقاعد اعتبارا من ١/١٢/١٩٨٣ .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة أعلاه والرجوع الى أحكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد عطاالله عبد احمد المحيسن اجازة لمزاولة مهنة التدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ج) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

عضــو	عضــو	عضــو	عضــو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعــة والتجـارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل وزارة الماليــة

مصــدق
رئيس ديوان المحاسبة
الدكتور هاشم الدباس

المحامــون الشرعيون

دفع السادة التالية اسماؤهم ادناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٨٤ .

و . قاضي القضــاة

محمد محيلان مرشدي

١ ــ انور السعد البطاينة
٢ ــ صالح الشناق
٣ ــ عبد الرؤوف التل
٤ ــ محمد مريش
٥ ــ بسيم بطاينه
٦ ــ محمد صبري علي
٧ ــ محمد الحساسنه
٨ ــ حماده عبد الجواد
٩ ــ عبد الوهاب عجاوي
١٠ــ خلف بني هاني

مطــالبــات

اعــــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبعوثين وكفلائهم المذكورة اسماؤهم ادناه ان يبادروا الى دفع بدل الالتزام المطلوب منهم لحساب البعثات العلمية والمبين ازاءاسم كل منهم خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميةوكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

د. حنــا عودة

وزير الماليــة

اسم المبعــوث	اسم الكفيــل	قيمة المطالبة فلس	قيمة المطالبة دينار
عبد الرحمن ذياب علاوي	هاني ابو الراغب	ــ	٨٠٠
عاطف سليمان عقرباوي	والــــده	ــ	١٢٠٠
اسماعيل احمــد الرحيل	والــــده	٥٠٠	١٢٨٠
ناديه يعقوب الربضي	يعقوب عيد مسعود الربضي	ــ	١٠٠٠

أعــــلان

يطلب من التالية اسماؤهم المبالغ المبينة بجانب اسم كل منهم وعلىالمذكورين القيام بدفعها خلال مدة شهرواحد من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية وخلافاً لذلك سأعمل على استصدار قرار حجز اصولي وفقاً لقانون تحصيل الاموال الامــيرية .

مدير عام الجمارك

عادل القضاه

اسم المكلف	المبلــغ فلس	المبلــغ دينار
شركة كوميت للهندسة	٢٢٠	٢٢٠
شركة نقولا ابو خضر	٠٨٠	٤٤
الشركة العالمية للتجارة	٥٨٠	٧٠٩
شركة الآليات المتحدة	٨٨٠	٢٠
شركة الآليات المتحدة	١٦٠	٢٧
شركة اسماعيل بلبيسي وشركاه	٨٨٠	٣٧
مكرويج صلبشيان	٥٠٠	١١٢
شركة جميل البسطامي	٨٦٠	٢٥٦
هاني مسعود درويش	٣٤٠	٧٨
شركة الحارس الصناعية	٢٢٠	٦٠

اعــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ج) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ .

رئيس مجلس الادارة والمدير العام

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
ثابت غيــث	٤٥٠	١٢٩
فضــل غيث	٧٥٠	٢٩٨

الاعلانـــات

اعــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة ذات الصواري للبنات /العقبة في اليوم الرابع من شهر آذار لعام ١٩٨٤ تحت الرقم ١٧٧ وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

عبد السلام كنعان

وزير التنمية الاجتماعية

اعــــلان

تسجيــل جمعية تعاونيـــة

يعلن ان الجمعية التعاونية للتسويق والتصنيع الزراعي محدودة المسؤولية/الخليل قد سجلت تحت رقم (١١٦٣) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ في اليوم العاشر من شهر آذار لسنة ١٩٨٤ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعــــلان

تصفية جمعية تعاونية

استناداً الى الصلاحيات المخوله لي بموجب المادة (٤٢/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠، قررت تصفية جمعيه حمرة عباد التعاونية الزراعيةمتعددة الاغراض محدودةالمسؤولية/الشونة الجنوبيةوالمسجلة تحت رقم (١٠٤٩) تاريخ ٨/١٢/١٩٨١ وتعيين السيد نبيل التميمي مصفياً لها وعنوانه مكتب تعاون الشونه الجنوبية وليكن معلوماً بأن جميع الادعاءات على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به من اراضي قرية ابو الفرث التابعة للواء المفرق :
ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القريـــة المذكورة سيبلغون فيما بعــد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسويه

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي رالمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسويه للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم الاول من شهر اذار سنة ١٩٨٤ .
الوصف :ـ اراضي قرية ابو الفرث التابعة للواء المفرق المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعاق نسخة منه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان ودائرة تسجيل اراضي المفرق ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق منفعة او حـــق تملك في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحةالذيسيكون موجوداً في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في ايـــة ارض سواء كان ذلك الحق معترفاً به او منازعاً فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعــــلان

صـــادر عن مديرية تسجيـــل الكرك

يعلن للعموم بانه قد تم فتح جدول حقوق الاحياء من رقم ١ ـ ٤ حوض رقم ١٩ من اراضي قرية ذات راس وقد صدق نهائياً ستستوفى الرسوم بنسبة ٥ر١ لمدة ٥ سنوات من تاريخ ١٩/١/١٩٨٤ وبعد ذلك ستضاعف الرسوم .

مدير تسجيل اراضي الكرك

اعـــلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي عجلون

يعلن للعموم بانه تم تصديق جدول الحقوق العائدة لقرية كفرنجه للاحياء من رقم ١ ــ ٩ من الحوض رقم ٤ (البلد) من اراضي قرية كفرنجه واصبح قيدها نهائيا باستثناء القطع التالية :

رقم الحوض	رقم الحي	ارقـــام القطـــع
٤	١	١و٢و٣و٤و٩و١٤و١٧و١٨و٢٠و٢١و٢٣و٢٤و٢٦و٣٠و٣١و٣٦ و٧١ و٧٢ و٩٥و٩٦ .
٤	٢	٢و١٥و٢٣و٢٤و٢٥و٢٦و٢٧و٢٨و٢٩و٣٠و٣٢٤٢و٦٩و٧٠و٧٥ و٨٣و٨٥ و٩٠و١١٤و١١٥و١١٦و١١٧و١٢٠و١/١٢٠و١٢١ .
٤	٣	١٨و٢٧و٦٣و٦٩ .
٤	٤	٤و٥و٦و٧و١٠و١١و١٢و١٨و١٩و١/٢٠و٢٤و٢٥و٢٦و٢٧و٤٢ و٥٧ و٧٨ و٧٩و١١٣و١١٤و١١٨و١١٩و١٢٠و١٢١و١٢٤و١٢٦ .
٤	٥	٢٥و٤٢وو٥٣و٥٩و٦٤و٨٢و١٠٤ .
٤	٦	٥٠و٥١و٥٥و٥٧ .
٤	٧	٥و١٥و٤٢و١/٤٢و٥٩و٦٦و٦٧و١٢٠و١/١٢٠ .
٤	٨	٢و٧و٨و٢١و٢٣و٢٤و٦٧و٦٨و٧٠و٧٦ .

وقد فتح سجل لصرف سندات التسجيل اعتبارا من ٥/٢/١٩٨٤ لقاء رسوم التسوية البالغة ٥و١/ وستضاعف الرسوم بعد مضي خمس سنوات من التاريخ المذكور .

مدير تسجيل اراضي عجلون بالوكالة
راتب المومني

وتم تعليق نسخة منه باب المسجد ونسخة ثانية في باب البلدية ونسخة ثالثه في الكراج / الشارع الرئيسي .

عضـــو   عضـــو   مختـــار

قرار امهـــال
الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالـــه

اسم المتهـــم	رقم القضيه	التهمـــه
احمد عبد الكريم محمود القبيطي	٣٠٤ / ٨٢	السرقة
محمود عبد الكريم محمود القبيطي	«	«
محمود جبريل عثمان التكروري	١٨٩ / ٨٣	«
عادل الهويدي	٢٧ / ٨٤	التزوير
وجدي ندهة ابراهيم البشوتي	٤٨ / ٨٤	السرقة

عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية ــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الـــى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عن التهمة المبينـــة ازاء اسم كل منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة مادمتم فارين من وجه العدالة وتحرمـــون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون به بعد ذلك باطلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقـــاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــرار امهـــال
الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجـــه العدالة

اسم المتهم	رقم القضية	التهمة
حسن محمد محمد محمود خليل من الدوايمة	٩٨٣/١٦١	الشروع بالسرقة بالاشتراك
نيصل صالح حسن محمد من تبنـــه	٩٧٨/٩	السرقة الموصوفـــة
شاهر مصطفى محمد الطحلاوي من تبنـــه	٩٧٨/٩	السرقة الموصوفـــة
ايوب رداد حسن سنقر من وادي شعيب	٩٧٨/٢١	السرقة بالاشتراك
عمران سليمان يوسف عمران من بيت فوريك	٩٧٨/٢١	السرقة بالاشتراك
موسى محمد حسين العمـــري	٩٧٨/٢١	السرقة بالاشتراك

عملا باحكام المادة (٢٤٣) مـــن قانون اصـــول المحاكمات الجزائية ــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام مـــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريـــدة الرسمية لتسليـــم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عـــن التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون مـــن اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون به بعد ذلك باطلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقـــاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات اربد

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء عمان

الى أحمد سعيد محمد عواد/مجهول مكان الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف أسبوع اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى الخزينـــة مبلغ ١٠٠٠ دينار واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأديـــة فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعـــاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك ــ .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء عجلون

الى المدين عبد الرحمن صابر عبد الرحمن / كفرنجة اصلا ومجهول محل الاقامة حالياً .

قررت رئاسة اجراء عجلون حبسك مدة اسبوعين لعدم تأديـــة الدين البالغ قدره ٢٣ ديناراً و ٩٢٩ فلساً الى دائنك السيد النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة بداية جزاء السلط

اسم المشتكي : الحق العام .

اسم الظنين عبد الغني محمد عبد ربه عيسى من نابلس اصلا وسكان مخيم غزة/مجهول مكان الاقامة ؛

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم التسبب بالوفاه المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٨٤/٢/١٥ الحكم بحبسه مدة اربعة اشهر والرسوم وحرمانه من الحصول على رخصة لمدة ستة اشهر اعتباراً مـــن تاريخ اكتساب الحكم الدرجة القطعية مع تضمينه الرسوم والنفقات والبالغة ٥٠٠ دينار حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

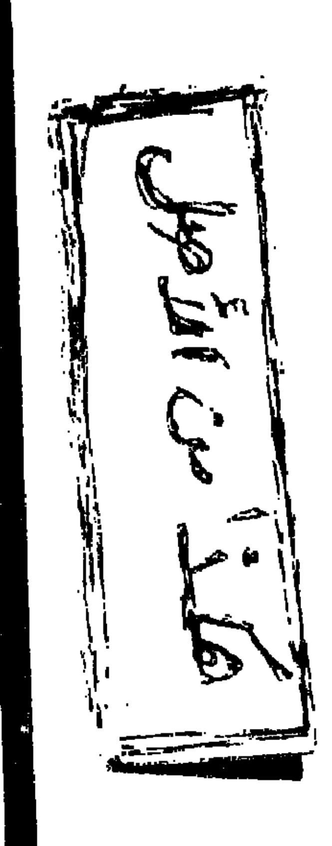
خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح وادي السير

اسم المشتكي : لطفي سرسك النمري .

اسم الظنين : مروان محمود ابو جبارة/مجهول محل الإقامة .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم التعدي المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٨٤/١/٨ تغريمه عشرة دنانير والرسوم والزامه بالحق الشخصي حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .



مذكرة تبليـــغ ظنيـــين

صادرة عن محكمة بداية الزرقاء

الى المتهم جهاد عبدالله / فار من وجه العدالة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٨٤/٣/٢٧ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعداً لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية الزرقـــاء وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة مـــن قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء السلط

الى يوسف محمد احمد ابو منير / مجهول مكان الاقامه .

تعين يوم الخميس الواقع ٨٤/٣/٢٩ الساعة ٩ موعداً لرؤية دعوى احوال مدنية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح السلط وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جرش

الى المتهم راكان محمود مفلح زريقات/سوف ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ١٩٨٤/٣/٣١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى أحوال التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جرش وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانـــون اصول المحاكمات الجزائية .